

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[166] شهرين متتابعين في كفارة قتل الخطأ لمن لم يجد العتق، واجب وصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين واجب، كل ذلك متتابع وليس بمتفرق. (1545) 2 - وقال عليه السلام: كل صوم يفرق إلا ثلاثة أيام في كفارة اليمين. باب 28 (1546) 1 - في الحديث القدسي: كل أعمال ابن آدم بعشرة أضعافها إلى سبع مائة صف إلا الصبر فإنه لي وأنا أجزي بثوابه والصبر الصوم. _____ الجديد، 10: 368 / 1 (13618)،
والقديم، 7: 268 / 1. نقله عن الكافي: 4: 83 / 1، وأشار إلى نحوه عن الفقيه، 2: 77 / 1784، باب وجوه الصوم، الحديث 1. وإلى نحوه عن الخصال، 2 / 534، أبواب الأربعين، باب الصوم على أربعين وجهاً، الحديث 2، وإلى نحوه عن المقنعة: 364، الباب 32، باب وجوه الصيام، وأشار إليه عن تفسير القمي: 1 / 185، وعن التهذيب 4: 294 / 589. وكذا أورده الوسائل في الباب 10، من هذه الأبواب (باب وجوب التتابع في صوم كفارة اليمين والظهار والقتل والافطار وبدل الهدى، وأحكام كفارات الحج)، الحديث 6. الجديد، 10: 382 / 16 (13655)، والقديم، 7: 281 / 6. 2 - الوسائل، نفس المصدر، الباب 10. الجديد، 10: 382 / 1 (13645)، والقديم، 7: 280 / 1. نقله عن الكافي: 4: 140 / 1. الباب 28 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب الصوم المندوب، الباب 1 (باب استحباب صوم كل يوم عدا الايام المحرمة). الجديد، 10: 404 / 33 (13705)، والقديم، 7: 295 / 33. نقله عن معاني الاخبار: 2 / 409، باب نوادر المعاني، الحديث 91. في الوسائل: ... وأنا أجزي به، فتواب الصبر مخزون في علم الله، والصبر الصوم. _____